

حول الأوزاعي «ثالثاً»

للأستاذ أمين الخولي

... ولا مفردى من أن أعد قراء الرسالة ألا أعود إلى هذا الموضوع بعدها ؛ ثم سلام على الأخ السيد السنغافورى ، وانتصاح خير انتصاح بنصيحته فى أن أعدل منطقي ؛ وجزاه الله عن هذه النصيحة خير الجزاء ؛ ولعله يعمل على هذا الاصلاح الرشيد الذى أبادر بشكره عليه ، فيدعى أضغ بين يديه هذه النقط ليصلحها كما يشاء ، وله أن يبعث إلى هذا الاصلاح بأى طريق يؤثره . وربما لا يكون لقراء الرسالة بهذا الاصلاح اهتمام فليجمله — إن كان ذلك — بيننا خاصاً

ياسيدى ؛ فسمرت فى حديث عن الأوزاعي التائر الرومانى ، بالتائر بالثقافة والبيئة التى لا بد من تقديره ؛ فكنت تقول لى إن القانون الرومانى الحديث مأخوذ من الفقه الاسلامى ؛ وإذا ذلك قلت لك هذا رأى قديم نشر فى مصر ولا يؤثر فى قولى ؛ فقلت لى لى أنى أكتب ذلك للقراء ، لا لك وحدك . والقى نشر فى الكتب المطبوعة منذ ربع قرن ؟ أليس هو للقراء ؟ أم مهمة الرسالة أن تضيع مافى الكتب ؟ أم أين منطقي . . . وأقول لك لا يؤثر على قولى ولا يتصل به من قرب ، قترى من اللازم أن أجيب عن كل ما كتبت أنت وأبسط للقراء رأى مدعماً يراهين لا تنقص — على الأقل — عن براهين مناظرى ؛ ولكن لم أكن مناظر لك فى هنا ، ولا عرضت له ؛ وعنوانت كلتى الثانية أيضاً كما عنوانت هذه الثالثة ، حول الأوزاعي ؟ فلا أنا فتحت البحث ولا أنا أردت الخوض فيه ؛ وستعرف آخر الأمر لماذا فعلت ذلك ؛ فالآن أين منطقي . . . وأقول لك وقتى — وقتى أنا — وعملى وواجبى ومصالحى ، فتقول لى لماذا يضيق الوقت ذرعاً بالخوض فى هذا البحث وحده ، فبريك أين منطقي ؟ . . . وأقول لك حين تسوى بين الأخذ والتائر انهما متفاران والثانى منهما قد يكون حاداً قوياً ، وهو متاركة ومجانبة واحتياط من المخالطة ، فلا يمجيك ذلك . وتحدثنى عن سد الدرائع ، كأنك تريد أن أخوض معك مناظرة أصولية ، ولما تفرغ من المناظرة فى تاريخ القانون ، التى

تجبرنى عليها ، حين تزعم أن أصل البحث الذى نحن فيه أنه وجد فى الفقه الرومانى تشابه مع الفقه الاسلامى فهم منه البعض وجود علاقة بين الفقهاء ، وعلم الله أنى أرد الملاقة إلى أبسط من هذا التشابه وذلك الأخذ الذى تحب أن تتكلم فيه ، فتجبرنى على المناظرة فيما لا أرى القول فيه أو أكون هارباً منك ، فأين منطقي . . . ؟

وأقول لك إن قانون البيئة والثقافة ينطبق على الاسلام تمام الانطباق ، فتقول لى إنك تريد أنه خارق لا ناقض وتفرق لى بينهما ، وفى منطقي — المريض — أن الناقض والخارق كلاهما مخالف وأنا أقول إنه موافق ، فما التفريق بين الناقض والخارق ؛ وأين منطقي . . . ؟

وتقول إن الشريعة الاسلامية وجدت كاملة دفعة وفى زمن واحد . فأقول لك نعم وزادت وتغيرت بالزمان والمكان واختلاف فيها اختلاف هائل ؛ فتقول لى إنما أريد الأصول والحدود والفرائض ؛ وهل وجود الأصول هو وجود فهم الأصول والاختلاف فيها ، والتطبيق عليها ؛ وأين منطقي . . . ؟

وأقول لك إن بعد المرامى القرآنية سبب للاختلاف ، فتحتمج فى الرد على هذا بأمر على لابن عباس أن يتوخى الجدال بالسنة حرصاً على ألا يخطئوا فى فهم القرآن وتأويله ، وهو عين ما أقوله من تسبب الاختلاف ، فأين منطقي . . . ؟

وأقول لك عدم صراحة النصوص من أسباب الاختلاف ، فتقول السبب الأكبر هو كذا ، وهذا عندى هو السبب الأكبر ، وهل وجود السبب الأكبر — عندك — ينق السبب ، أو الأسباب الكبيرة ، والصغيرة و . . . ، وأين منطقي

وأقول لك اختلف الأذياء فى فهم معنى الكذب فى القرآن واستعماله فيه ، فتقول لى فرق بين رسوم الألفاظ وحدودها المنطقية وبين صرايح مؤدياتها اللغوية ، وهل ليست مؤدياتها هذه هى معانيها وما يفهم منها ، وهل ليس هذا هو ما يحدد ويقدر حين يراد التفريق الدقيق والفهم المحلل والمحرم ؛ والافا هذه الحدود المنطقية وما تلك المؤديات التى تختلف عند السيد وأين منطقي . . . ؟ إن منطقي لم يفهم مطلقاً أن خطبة حجة الوداع بفهمها السلم اليوم يمثل ما فهمها السلم سنة عشر من الهجرة

ومحاربة الاسلام فتركت لك ذلك أولاً ثقة بجميل غيرتك ؛ وأما الآن فأقول لك : إن هذا الكلام القى كنت ذكرته عن عبيك من وزارة الأوقاف الاسلامية كيف تقول ككنا وكنا في الفقه ، ومعنى كيف أقرر هذه الضلالة وأفسرها ؛ هذا الكلام كله هو القى يجعلني أفهم - ولو لم تقل - أنك ترى هذا أسلاً من أصول الدين يكفر منكروه ؛ ولا تتأول للمخالف فيه حتى يهون أمره عليك ولا تنضب

وأخيراً أقول للسيد بجمرة المؤمن ، وواجب النصح ، ولو غضب أو قذف : أولى لي - أنا أولاً - ثم لحضرتك ثانياً ، أن تدع المناقشة في تاريخ القانون الرومان لدراسة يحق لها أن تتكلم في هذا أو ترثي فيه ؛ لا لقال ينشر في مستأفورة بمسند خمسة وعشرين عاماً من نشره في مصر ؛ وهو كل بضاعتنا وما تدور عليه مناقشتنا . والأمثل لنا أن ندرس فقهنا درساً جيداً ، وندرس تاريخه درساً عميقاً ؛ ويدرس قوم منا الرومان وتاريخ قانونهم ؛ ثم نلتق بعد ذلك لنبحث عن الحقيقة ، وتعاون على الوصول إليها ، لا لنكفر كل قائل ، ونتهم كل متكلم ، وتتحدث عن الرومان والاسلام واليونان والرب والفرنجية والنسبتيين والبشرين في صفحة وبقطرة مداد واحدة . تلك نصيحتي إليك ياسيدي أكرزها جزاء لك على خالص نصحك لي بأن أغير منطقي ؛ وإن لم لي أتم اعتماد لتضيره لو كان منطقي أنا ، لكننا المنطق وحدة عقلية إنسانية لا يد لي فيها ولا يد لك بتضيرها . فنبني أصلحك الله إلى ما أريد عنه من منطق الانسانية ، ولا تخلق لنا منطقاً خاصاً بنا فنتمزق عن الدنيا ؛ وكفانا ما كان من عزلة واقطاع . وهذا الذي بينت هو القى من معنى من الخوض معك في مناقشة العلاقة بين القانونين - الرومان والاسلام - وهو القى تجنبت منذ كتبت أول ما كتبت وحيث كتبت آخر ما كتبت

وإذا كنت - وحق للمنطق وكرامة العقل - لم أعاطك مطلقاً ، فاني وحرمة الاخوة الاسلامية لم يدر بخلي أن أحقرك بل أنا أحقر من ذلك ، والحق أجل مني ومنك . والسلام عليك ورحمة الله

أمين الطربلي

دون خلاف ، لأن الألفاظ يغيرها الاستعمال ، وتوسعها وتضييقها الظروف الحوية والأدبية وغيرها ، وهذا معنى قاله قداماً أدبنا وقاله أصوليوناً حين طلبوا فهم القرآن بمثل ما كانت تفهم العرب وقت زوله ، لا بغير ذلك من الماني ؛ ثم منطقي هذا لم يفهم الكلام في التفريق بين العربية وما تطور من اللغات حتى كاد ينقطع عن أصله الأول قبل مائتي سنة ، لأننا لم تكن بصددراسة عميزات العربية ، بل بصددراحة آيات الأحكام ووضوح مراميها أو وقوع المشترك فيها ، لا ليعمد البرمي الدقيق الامجاز فقط

وتقول إن أغلب النصوص الفقهية من السنة ، فلا أفهم ذلك ، فتحتج عليه بأن السنة مبينة للكاتب ، فهل البيان يثبت الأغلبية والأكثرية وهي أمر احصائي ؟ ثم كيف غلبت وهي تابعة لأصل هو الكتاب لا تجيء بما ليس فيه ، فكل ما فيها فيه ، فإلهذه الأغلبية ، وأين منطقي . . . أصلح الله شأني وأصلح شأنك إن قبلت مني هذه الدعوة في غير غضب ، وإلا فادع نصيحتك منها لي كله

وأقول لك تتأثر الأمم بميراث بعضها ؛ فتقول لي قدمضي على الرومان قرن وأكثر ، ولم يبق من ثقافتهم عين ولا أثر ؛ فرحم الله أسلافنا وعرضنا خير الموض في بيئنا ماضينا الذي حالت عليه أحوال وتقلبت أزمان ؛ ورحم الله منطقي مع هذا التراث ، ما دام قرن أو أكثر لا يدع عيناً ولا أثراً ، وما دامت الحياة في الدنيا جارية على القلع والتمرس ، بل ليئها جارية عند السيد على ذلك ، فان البرسيم يسعد الأرض عندما للقطن ؛ والنارس في مكان القلع مستفيد من القلع عند الفلاحين لا عند منطقي أنا . . . وإذا رأيت أن الاسلام يؤثر ولا يتأثر ، فتلك منك رغبة في إكرامه ، لعله لا يحرص عليها ، لأنه لا يجب أن يخالف سن الله التي لا تتبدل

وقلت : « الواجب ألا يعتقد مسلم خلافه هو كذا وكذا » فقلت لك فهذا الاعتقاد أصل من أصول الاسلام لا يصح أن يجري فيه الخلاف إذن ، فمعجبت من ذلك ، وسألتني بأى منطق استنتجت من قولك ذلك ، وأقول لك إنه بهذا المنطق المحتاج إلى الإصلاح وقع هذا الكلام في عبارتك ففهمته ، ثم كنت ذكرت ياسيدي في هذا المجال أول ما ذكرت : الضلال والزيغ